

التبصرة في أصول الفقه

مسائل التقليد .

مسألة 1 .

التقليد في أصول الديانات لا يجوز .

وقال بعض الناس يجوز ذلك وحكي ذلك عن عبد الله بن الحسن العنبري .

لنا قوله تعالى إنا وجدنا آباءنا على أمة وإنا على آثارهم مقتدون فذم قوما قلدوا
آباءهم في أديانهم فدل على أن ذلك لا يجوز .

ولأن طريق معرفة الأصول العقل والعقلاء كلهم يشتركون في العقل فلا يجوز لبعضهم تقليد
البعض .

ولأنه فرض على كل أحد أن يعلم هذه الأصول ويقطع بها والعلم والقطع لا يحصل بقول المقلد
فوجب أن لا يجوز فيه التقليد